

شرح أصول الكافي

[128] باب أنه لو لم يبق في الأرض إلا رجلان لكان أحدهما الحجة * الأصل: 1 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن ابن الطيار قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لو لم يبق في الأرض إلا اثنان لكان أحدهما الحجة. * الشرح: قوله: (لو لم يبق في الأرض إلا اثنان لكان أحدهما الحجة) نظيره من طرق العامة ما رواه مسلم عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: " لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان " وذلك لأنه كما يحتاج الناس إلى الحجة من حيث الاجتماع لأمر له مدخل في نظامهم ومعاشهم كذلك يحتاجون إليه من حيث الانفراد لأمر له مدخل في معرفة مبادئهم ومعادهم، وعلى هذا لو فرض انحصار الناس في اثنين لوجب احتياج أحدهما إلى الآخر وهو الإمام للأول وفيه دلالة على أنه لا يجتمع إمامان في عصر كما مر. * الأصل: 3 - محمد بن يحيى، عن ذكره، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن جعفر بن محمد، عن كرام قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لو كان الناس رجلين لكان أحدهما الإمام، وقال: إن آخر من يموت الإمام لئلا يحتج أحد على الآخر أنه تركه بغير حجة عليه. * الشرح: قوله: (لئلا يحتج أحد على الآخر) إشارة إلى أن الدليل على ذلك قوله تعالى * (لئلا يكون للناس على الله حجة) * إذ كما أن للكثير حجة على الله تعالى على تقدير عدم الإمام كذلك للواحد حجة عليه على هذا التقدير. * الأصل: 4 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي، عن علي بن إسماعيل، عن ابن سنان، عن حمزة بن الطيار، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لو لم يبق في الأرض إلا اثنان لكان أحدهما الحجة - أو الثاني الحجة - الشك من أحمد بن محمد - .